

او مقرضا بفتح الراء في شح الرهن وكسني مع الامة  
 الرؤنة لاختلفا فيها بالجوهر **ومكسني** الشيء المقرض **بفتح**  
 وان لم يرض في فيه كالجوهب **وبقرض** رجوع فيما لم  
**يطلب به حق لانهم** وان وجده موجرا او معلقا عنقه بصفته  
 او خرج عن ملكه ثم عاد كما في اكثر نظايرهم ولا فانه تقرض  
 بدله عند الفواز فالطالب يرضى او في فانه يطلب به حق لانهم كان  
 وجده مرهونا او مكابا او متعلقا برقبته ارض جناية فلا  
 رجوع فيه فان وجده زائلا زيادة منفصلة رجوع فيه ونفسا  
 او لا فصار رجوع فيه مع الارش او اذن مثله سلما وبما تقرر  
 علم ان تعبيره بما ذكره من قوله ما امر باقيا بحاله **ويرد**  
 المقرض لثمنه **مثلا** لانه اختر الى الحق **ومتقوم** متلاصقا  
 لغيره صاير على المدعيه وسلم اقرض بكرا ورد زبعا وقال  
 ان خياركم احسنكم **فبما اداه** اي الشيء المقرض **صغرة** ومكافاة  
**كسبه** فيه اي كاديه وهذا من زياد في فلا يجب قبول الردي  
 عن الجيد ولا قبول المتل في غير محل الاقرض ان كان له رضى  
 صحيح كان كان لتفله مؤنة ولم يتجملها المقرض وكان الموضوع  
 مخوفاً ولا يوزم المقرض المدفع في غير محل الاقرض ان الاذا  
 طر كمن لتفله مؤنة اوله مؤنة وتجملها المقرض **لكن** **له** **عطائه**  
**في غير محل الاقرض** بقية **مانه** اي لتفله مؤنة وط  
 يتجملها المقرض لجوان الاعضاء عن غير خلاف في نظيره في السلم  
 وبخلاف

مكسني الشيء المقرض بفتح

المراد بالحق

وبخلاف

وبخلاف ما مؤنة لتفله اوله مؤنة وتجملها المقرض و  
 تعتبر قيمته **محل الاقرض** لانه محل التمكك **وقن المطالبة**  
 لانه وقت الاستحقاقا وهذا من زيادته واذا اخذ قيمته في  
 للقبض لانه لا يخلو حتى لو اجتمع محل الاقرض لم يكن  
 المقرض ردها وطلب المثل ولا المقرض استردادها ووقع  
 المثل **وقضا** اي الاقرض **بشرط** **جز** **تفعا** **للمقرض** **كرد** **زيادة**  
 في القدر او الصفة كرد صحيح عن مكسب **وكاجل** **لقرض** **صحيح**  
**كرد** **من** **ذهب** **بقيد** **زد** **ثم** **تبع** **للمشرايين** **والروضه** **بعو**  
**والمقرض** **مباي** **لقول** **فضال** **بن** **عبيد** **رضي** **الله** **عنه** **كقرض**  
**جز** **متفعا** **فهور** **و** **المطعم** **فيه** **ان** **موضوع** **القرض** **الارقاؤ**  
 فاذا شرط فيه لنفسه حقا خرج عن موضوع القرض **او** **ممنوع**  
 صحت **وبعق** **شرا** **جز** **التفعا** **للمقرض** **ضابطا** **للفساد** **مع**  
 جعل ما بعده امثله اوك من اقتصاره على الامثلة **قلو**  
**رد** **ان** **تبا** **قدا** **را** **وصفة** **بلا** **بشرط** **تحسين** **طاع** **خبر** **صلم** **السابق**  
 ان خياركم احسنكم **فضا** **ولا** **يكه** **للمقرض** **اخذ** **ذ** **لكا** **وشرط**  
 اذا بر **انقص** **قدا** **را** **وصفة** **كرد** **مكسر** **عن** **صحيح** **اوان**  
**بقرضه** **غيره** **اوجلا** **بلا** **بقرض** **صحيح** **اوبه** **والمقرض** **غير**  
**ماي** **لغا** **الشرط** **فقط** **اي** **لا** **العنة** **لان** **ما** **جره** **من** **المنقطع**  
 ليس المقرض بل المقرض اولهما **والمقرض** **معسر** **والعقد**  
 عقد ارفاقا فلا ترد ارفاقا **ووعده** **وعدا** **احسن**

المراد بالحق  
 المكسني  
 بفتح الراء  
 في شح الرهن  
 وكسني مع الامة  
 الرؤنة لاختلفا فيها  
 بالجوهر  
 ومكسني  
 الشيء المقرض  
 بفتح الراء  
 وان لم يرض في فيه  
 كالجوهب  
 وبقرض  
 رجوع فيما لم  
 يطلب به حق لانهم  
 وان وجده موجرا  
 او معلقا عنقه  
 بصفته  
 او خرج عن ملكه  
 ثم عاد كما في اكثر  
 نظايرهم  
 ولا فانه تقرض  
 بدله عند الفواز  
 فالطالب يرضى  
 او في فانه يطلب به  
 حق لانهم كان  
 وجده مرهونا  
 او مكابا  
 او متعلقا برقبته  
 ارض جناية فلا  
 رجوع فيه فان وجده  
 زائلا زيادة  
 منفصلة رجوع فيه  
 ونفسا او لا فصار  
 رجوع فيه مع الارش  
 او اذن مثله سلما  
 وبما تقرر علم ان  
 تعبيره بما ذكره من  
 قوله ما امر باقيا  
 بحاله ويرد المقرض  
 لثمنه مثلا لانه  
 اختر الى الحق  
 ومتقوم متلاصقا  
 لغيره صاير على  
 المدعيه وسلم اقرض  
 بكرا ورد زبعا  
 وقال ان خياركم  
 احسنكم فبما اداه  
 اي الشيء المقرض  
 صغرة ومكافاة  
 كسبه فيه اي كاديه  
 وهذا من زياد في  
 فلا يجب قبول  
 الردي عن الجيد  
 ولا قبول المتل في  
 غير محل الاقرض  
 ان كان له رضى  
 صحيح كان كان  
 لتفله مؤنة ولم  
 يتجملها المقرض  
 وكان الموضوع  
 مخوفاً ولا يوزم  
 المقرض المدفع  
 في غير محل الاقرض  
 ان الاذا طر كمن  
 لتفله مؤنة اوله  
 مؤنة وتجملها  
 المقرض لكن له  
 عطائه في غير  
 محل الاقرض بقية  
 مانه اي لتفله  
 مؤنة وط يتجملها  
 المقرض لجوان  
 الاعضاء عن غير  
 خلاف في نظيره  
 في السلم وبخلاف

المراد بالحق  
 المكسني  
 بفتح الراء  
 في شح الرهن  
 وكسني مع الامة  
 الرؤنة لاختلفا فيها  
 بالجوهر  
 ومكسني  
 الشيء المقرض  
 بفتح الراء  
 وان لم يرض في فيه  
 كالجوهب  
 وبقرض  
 رجوع فيما لم  
 يطلب به حق لانهم  
 وان وجده موجرا  
 او معلقا عنقه  
 بصفته  
 او خرج عن ملكه  
 ثم عاد كما في اكثر  
 نظايرهم  
 ولا فانه تقرض  
 بدله عند الفواز  
 فالطالب يرضى  
 او في فانه يطلب به  
 حق لانهم كان  
 وجده مرهونا  
 او مكابا  
 او متعلقا برقبته  
 ارض جناية فلا  
 رجوع فيه فان وجده  
 زائلا زيادة  
 منفصلة رجوع فيه  
 ونفسا او لا فصار  
 رجوع فيه مع الارش  
 او اذن مثله سلما  
 وبما تقرر علم ان  
 تعبيره بما ذكره من  
 قوله ما امر باقيا  
 بحاله ويرد المقرض  
 لثمنه مثلا لانه  
 اختر الى الحق  
 ومتقوم متلاصقا  
 لغيره صاير على  
 المدعيه وسلم اقرض  
 بكرا ورد زبعا  
 وقال ان خياركم  
 احسنكم فبما اداه  
 اي الشيء المقرض  
 صغرة ومكافاة  
 كسبه فيه اي كاديه  
 وهذا من زياد في  
 فلا يجب قبول  
 الردي عن الجيد  
 ولا قبول المتل في  
 غير محل الاقرض  
 ان كان له رضى  
 صحيح كان كان  
 لتفله مؤنة ولم  
 يتجملها المقرض  
 وكان الموضوع  
 مخوفاً ولا يوزم  
 المقرض المدفع  
 في غير محل الاقرض  
 ان الاذا طر كمن  
 لتفله مؤنة اوله  
 مؤنة وتجملها  
 المقرض لكن له  
 عطائه في غير  
 محل الاقرض بقية  
 مانه اي لتفله  
 مؤنة وط يتجملها  
 المقرض لجوان  
 الاعضاء عن غير  
 خلاف في نظيره  
 في السلم وبخلاف